

شرح الرسالة للإمام الشافعى (70) | الشيخ يوسف الغفيس

يوسف الغفيص

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد ففي هذا اليوم والعشرين من شهر رجب لعام ثمانية وثلاثين واربع مئة والفق ينعقد هذا المجلس السابع في شرح كتاب الرسالة للامام الشافعي

00:00:00 - رحمة الله

لمعالى الشيخ يوسف محمد الغفيص عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة لافتاء سابقًا قال رحمة الله تعالى باب بيان ما انزل من الكتاب عام الظاهر وهو يجمع العام والخصوص - 00:20

انزل من الكتاب عام الظاهر وهو يجمع العام والخصوص - 00:00:20

قال الله تبارك وتعالى انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اي اتقاكم وقال تبارك وتعالى  
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقوون. اياما معدودات - 00:00:35

كتب عليكم الصيام كما كتب علي الذين من قبلكم لعلكم تتقدون. أيام معدودات - 00:00:35

فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر. وقال إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً قال رحمة الله فبین فی کتاب الله ان في هاتین الایتین العموم والخصوص - 00:00:55

الله ان في هاتين الايتين العموم والخصوص - 00:55

فاما العموم منها ففي قول الله تعالى أنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا فكل نفس خوطبت بهذا في زمان رسول الله وقبله وبعده مخلوقة من ذكر وانثى وكلها شعوب وقبائل - 00:01:12

رسول الله وقبله وبعده مخلوقة من ذكر وانثى وكلها شعوب وقبائل - 12:01:00

والخاص منها في قول الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم. لأن التقوى انما تكون على من عقلها وكان من اهلها من البالغين من بنى ادم دون المخلوقين من الدواب سواهم ودون المغلوبين على عقولهم منهم والاطفال الذين - [00:01:32](#)

ادم دون المخلوقين من الدواب سواهم ودون المغلوبين على عقولهم منهم والاطفال الذين - 00:01:32

يدل على ما وصفت. وفي السنة دلالة عليها. قال رسول الله صلى الله عليه - [00:01:52](#)

يidel على ما وصفت. وفي السنة دلالة عليها. قال رسول الله صلى الله عليه - 00:01:52

رفع القلم عن ثلاثة النائم حتى يستيقظ الصبي حتى يبلغ والمجنون حتى يفيق. وهكذا التنزيل في الصوم والصلة على البالغين العاقلين دون من لم يبلغ ومن بلغ من غرب على عقله ودون الحيض في أيام حيضهن - 00:02:12

العاقلين دون من لم يبلغ ومن بلغ ممن غرب على عقله ودون الحيض في أيام حيضهن - 00:02:12

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين. اما بعد ينعقد هذا المجلس في الرابع والعشرين من شهر رجب من سنة ثمان وثلاثين واربع مئة والـ 00:02:31

شهر رجب من سنة ثمان وثلاثين واربع مئة والـ 00:02:31

شرح الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعى رحمة الله اتىينا على هذا الباب فى كلام الشافعى - 00:02:48

شرح الرسالة للإمام محمد بن إدريس الشافعي - حمه الله اتبنا على هذا الباب في كلام الشافعي - 00:48:44

وهو ما سماه بما يجمع العامة والخصوص وطريقته في هذا كما سبق لم تقع على الاصطلاح الاصولي المتأخر بل وقعت على وجه اوسع فانه استعما. هنا العموم والخصوص. باعتبار المعان. - 00:03:10

00:03:10 - المعانٰ، باعتبار، الخصوص، هنا العموم، فانه استمعاً، اوسع

ولم يلتزم في ذلك ان يكون السياق من حيث الالفاظ هو على معنى العام او على ترتيب العام وترتيب الخاص استعمل هنا العموم

الخطوة 20: راعي تبار المعاذ فجراً قبل تناول الطعام

الافتخار بالحمد والحمد لله رب العالمين - 00:03:47

الأخلاص للنشر والتوزيع - مطبعة الأوقاف - 00:03:47

ولكنه التفت رحمه الله الى العلوم والخصوص باعتبار المعاني الى العلوم والخصوص باعتبار المعاني. فلما كان القول في بنى ادم

فان الله ذكر حكماء عاما في جميعهم. وذكر حكماء خاصا لبعضهم - 00:04:06

الحكم العام لجميعهم انهم خلقوا من ذكر وانشى فجعل الشافعي هذا حكما عاما لجميعهم ولهذا قال فهذا يتحقق او يتناول كل من سمع هذا الخطاب ومن كان قبله ومن كان بعده - [00:04:24](#)

فما من احد منبني ادم الا وهو على هذا العموم الا وهو على هذا العموم وهو المذكور في قوله انا خلقناكم من ذكر وانشى جاء في امر عيسى عليه الصلاة والسلام كما هو معروف ما جاء هذا - [00:04:43](#)

امر محفوظ معروف وانما اراد الشافعي ان هذا هو العموم لجملةبني ادم ثم جاء قوله جل وعلا ان اكرمكم عند الله اتقاكم فلما صار هذا خاصا ببعضبني ادم - [00:04:58](#)

وهم اهل التقوى سماه الشافعي خصوصا فهو لم يلتفت هنا الى تراتيب الالفاظ لم يلتفت هنا الى السياق من حيث اللفظ المجرد اهو وقع على ما يسميه الاصوليون بصيغ العام - [00:05:15](#)

ام لا؟ وانما التفت الى الاحكام فالاول حكم عام والثاني حكم خاص باعتباره انما صار خاصا لما باعتبار ان اهل التقوى بعزمبني ادم باعتبار ان اهل التقوى بعض منبني ادم ان اكرمكم عند الله اتقاكم فهو لاءهم بعزم من خلق الله - [00:05:32](#)

من الذكر والانشى فهذا المقصود بكلام الشافعي وعليه فلا يصح ان يقول قائل بان هذا لم يطابق صيغ العام وهذا من افسد المراجعات على العلماء من افسد المراجعات على العلماء ان يأتي الاصطلاح المتأخر - [00:05:57](#)

او النظم المتأخر لبعض الاحكام والتراتيب ثم يحكم به على طريقة من سبق وهم لم يلتزموا هذا الاصطلاح او لم يلتزموا هذا الترتيب ومن مادة هذا ان يحكم بموارد الاجتهاد - [00:06:16](#)

على موارد اجتهاد اخراما الاول فهو كمن تعقب الشافعي. لو ان احدا تعقب الشافعي فقال ان هذه الصيغة او هذا السياق في الآيات ليس من صيغ العموم والخصوص وان قوله ان اكرمكم عند الله اتقاكم ليس من باب - [00:06:36](#)

العموم والخصوص الى اخره فهذا خطأ في المنهج لأن هذا اصطلاح على كل حال ومثله بعلم الحديث لما استقر عند اكثربالصحيح والحسن وقسموا الصحيح الى صحيح لذاته والصحيح لغيره وحسن لذاته وحسن لغيره فاذا قال بعض السابقين من العلماء بان هذا الحديث صحيح وووجدت فيه سنه رجلا صدوقا حتى عند من رواه حتى عند - [00:07:14](#)

من رواه كابن خزيمة في صحيحه وووجدت في اسناد ابن خزيمة صدوقا مثلا لا يصح ان يقال انه هنا قد فاته او ما الى ذلك هذا اصطلاح على كل حال - [00:07:34](#)

هذا اصطلاح على كل حال هذه كلها من الاصطلاحات ولذلك لم ينضبط فيها شأن والشأن هو في الاحتجاج الشعري في الاحتجاج سواء سم لقب هذا الاحتجاج بلقب الصحيح او الحسن - [00:07:48](#)

او ما الى ذلك وايضا تعلم ان الاسناد المعين لا يكون حاكما على صحة الرواية من عدمها بل قد يكون اسناد معين ضعيفا ولكن الحديث ثابت من وجه اخر وقد يكون عكسه - [00:08:02](#)

قد يكون الاسناد بظاهره صحيحا ولكنه يكون معلولا بالشذوذ او نحو ذلك ولهذا ما كان الاسناد المعين حاكما وحده ولا كان من طريقة محقق اهل الحديث من المتقدمين انهم يلتزمون بان كل ما روى الثقة يكون محفوظا - [00:08:17](#)

بل يروي الثقة من الثقات عندهم ما يكون معلولا ويروي من يجعلون حديثه ضعيفا ما يكون صالح للاحتجاج عندهم لأن الضعيف من الرواية ليس وصفا مطردا بانه ضعيف ولا بد - [00:08:39](#)

وانما الذي يترك سائر حديثه وجميع حديثه هو المتروك والكذاب ونحو ذلك اما من في روايته ظعف من من يدخل روايته وهم او اختلاط او ما الى ذلك فهذا التصنيف للرجال على الاطلاق هذا فيه تكلف وان كان يبدو من حيث النظم - [00:08:58](#)

والانتظام امرا اه بینا في المدارك ان هذا من الثقات وهذا صدوق وهذا اه حديثه عن فلان يكون محتملا وليس محتملا عن غيره الى غير ذلك. ففي الغالب ان النقوس القاصرة في مداركها - [00:09:21](#)

تميل الى الاحكام المطلقة في الغالب ان مدارك الضعف تميل الى الاحكام المطلقة ويتحقق عليها تمييز الاحكام وتفصيل المقامات

وتحمل الحكم على الحكم وحاملي الحكم على لازمه ولها وصف الله من ترك التوحيد - [00:09:44](#)

لأنهم لا يعقلون لأنهم لو أمنوا بما أمنوا به على التحقيق أو لو صدقوا بما صدقوا به على التحقيق لقاموا التوحيد فان الله [00:10:07](#) بين في كتابه ولن سألتهم من خلق السماوات والارض ليقولن الله

فكان هذا ونحوه واجباً أن كان هذا ونحوه واجباً على حملهم على الاقرار بعبادة الله وحده لا شريك له ولذلك وصفوا بأنهم لا يفهون [00:10:27](#) ولم يعملا عقولهم واسماعهم فلم يحققوا المقامين

ولهذا قال الله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور. وقال جل وعلا ولقد رأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس [00:10:50](#) لهم قلوب لا يفهون بها و قالوا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير. المقصود هنا

ان طريقة الشافعي هي هو اصطلاح مضى عليه واستعمال مضى عليه فلا يراجع بالصلاح المتأخر وهذه قاعدة في عموم الاصطلاحات [00:11:08](#) هذه قاعدة في عموم الاصطلاحات ولا سيما في علم الحديث والرواية اكثراً

ظهورها في علم الحديث والرواية اكثراً لأن الاصطلاح فيه في القاب الاحاديث واوصافها وتسميتها كثير التنوع عند المحدثين وعلم [00:11:28](#) الحديث من اول ما بدأ على اوجه متعددة في كتابته

ولهذا كتب بطريقة الصحاح وكتب بطريقة السنن وكتب بطريقة المسانيد وكتب بجملة طرق وهذا التنوع يدل على سعة مدارك [00:11:44](#) العلماء السالفيين وان مناهج البحث والتأليف واصناف التراتيب العلمية لم تدخل على المسلمين وعلى العرب من غير العرب كما يزعم

وان الامام الرازي هي التي سبقت لمثل هذه المناهج. والامام احمد لما كتب بطريقة المسانيد ومن كتب بطريقة الصحاح كالصحيح [00:12:11](#) كالامام البخاري ومسلم وامثال هؤلاء فانه يعلم مع تقدم زمان هؤلاء انهم ابعد الناس عن التأثير

بمناهج بحث علمي كانت مستعملة عند امة اخرى وانما هي مدارك العلماء واستيعاب العلماء لعلم الحديث وانه على اوجه في كتابته [00:12:32](#) وهذا يدل على سعة مدارك اولئك الائمة ولو تأمل في مناهج كتابة علم الحديث لوجدت متقدمة من جهة

آآ الم موضوع الذي تظمنه هذا التنوع فلم يكن هذا شكلها لم يكن هذا التنوع من باب الشكل ابداً وانما كان له دلالة موضوعية كما هو [00:12:57](#) معروف له دلالة موضوعية في طريقة ترتيبهم حتى ان بعضهم بوب

وبعضهم لم يبوب مثلاً حتى من كتب على وجه واحد كصاحب الصحيح ترى ان الامام البخاري رحمه الله بوب وان الامام مسلم على [00:13:16](#) الصحيح لم يبوب وكما قيل فقه البخاري في ترجمه

قيلت هذه الكلمة عن صحيح الامام البخاري وقيل فقه البخاري في ترجمه اي في تبوياته ومن تأمل صحيح الامام مسلم رحمه الله [00:13:34](#) اه كأنه يتوجه ان نقول ان فقه الامام مسلم في ترتيبه

فترتبه للرواية فاذا جاء في احاديث الصلاة واحاديث الزكاة وغير ذلك فانه يرتب الرواية على وجه اصولي بمعنى انه يستعمل ورود [00:13:53](#) العام ورود الخاص بعد العام وورود المقيد بعد المطلق

ورود البيان بعد الاجمال الى غير ذلك فله صنعة راعى فيها اعني الامام مسلم الوجهين الصنعة الحديثية وراعى فيها الصنعة الاصولية [00:14:11](#) الفقهية ولهذا في ترتيبه اه بيان بديع ويتوجهوا لنا ان نقول هذه الكلمة بان فقه مسلم

في ترتيبه وهذا بين لمن تأمله نعم قال رحمه الله باب بيان ما نزل من الكتاب عام الظاهر يراد به كله الخاص. وقال الله تبارك وتعالى [00:14:38](#) الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل

قال الشافعي رحمه الله فاذا كان من مع رسول الله ناساً غير من جمع لهم من الناس. وكان المخبرون لهم ناساً غير جمع لهم وغير من [00:15:00](#) معه من جمع عليه معه. وكان الجامعون لهم ناساً فالدلالة بينة مما وصفت

من انه ائمماً جمع لهم بعض الناس دون بعض والعلم يحيط ان لم يجمع لهم الناس كلهم ولم يخبرهم الناس كلهم ولم يكونوا لهم [00:15:20](#) الناس كلهم. ولكنه لما كان

قسم الناس يقع على ثلاثة نفر وعلى جميع الناس وعلى من بين جميعهم وثلاثة منهم كان صحيحاً في لسان العرب يقال الذين قال لهم

الناس وانما الذين قال لهم ذلك اربعة نفر ان الناس قد جمعوا لكم يعنون المنصرف - 00:15:35

قيل عن احد وانما هم جماعة غير كثير من الناس الجامعون منهم غير المجموع لهم والمخبرون للمجموع لهم غير الطائفتين والاكثر من الناس في بلدانهم غير الجامعين ولا المجموع لهم ولا المخبرين - 00:15:55

نعم هذا من حسن ترتيب الامام الشافعي يقول لك بأنه يأتي في كتاب الله ما نزل من الكتاب العام الظاهر اي في ظاهره انه عام الذين قال لهم الناس ان الناس - 00:16:13

الناس هنا عام في ظاهره الناس هنا الذين قال لهم الناس عام في ظاهره والناس اسم لجميعبني ادم ويقع هذا الاسم على بعضهم فيسمون به فالشافعي هنا يقول انه عام اريد به الخصوص. بمعنى لم يدخله تخصيص. وانما هو وقع مرادا به الخصوص - 00:16:32 وهم جملة من الناس ونفر من الناس واذا زاد على ثلاثة او اربعة وبعدهم قال على عشرة سموا بهذا الاسم وهو اسم الناس فجاء هذا في ظاهره عاما ولكنها عام - 00:16:56

ليس مخصوصا وانما هو عام اريد به الخصوص الذين قال لهم الناس قال واولئك الناس الذين قالوا انما هم بضعة نفر ان الناس قد جمعوا لكم ان الناس وكانوا قليلا وهذا امر - 00:17:13

بهادهية تحقق فان المؤمنين ليسوا داخلين في هذا بل ولا الامم الاخرى غير المسلمة التي هي بعيدة عنهم اليه كذلك؟ فانبني ادم منتشرون في الارض فالناس الذين جمعوا و قالوا ليسوا داخلين - 00:17:31

لم يدخل بذلك جميعبني ادم من الامم غير المسلمة وانما هم جملة من المشركين الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهن فاما ان يكون منافقا واما ان يكون مشركا. ولكنهم جملة في مقابل جمهوربني - 00:17:48

ادم بمقابل جمهوربني ادم فضلا عن المؤمنين الذين هم محل الخطاب في هذا فقوله جل ذكر الذين قال لهم الناس هم بضعة نفر ان الناس قد جمعوا لكم هم قليل فاذا هو عام - 00:18:08

اريد به الخصوص فاذا قيل فكيف جاء في الاية على العموم ويراد به الخصوص قيل هذا والله الحكمة البالغة ومهما سمي العلماء في بيان حكمة القرآن وخطاب القرآن فان جميع بيانهم - 00:18:28

مهما تظافروا عليه ان لا يقع على تمام الحكمة الالهية وانما الحكمة الالهية البالغة من الثناء على مقام القرآن وما يقوم فيه من تحميد الله وتعظيمه والثناء عليه وتحقيق عبوديته هي مقامات متصلة - 00:18:50

لا يتحققها جمعا الا الرسل عليهم الصلاة والسلام واما المجتهدون فهمها بلغ اجتهادهم وحسن اجتهادهم لكن لا يقعون على التمام لا يقعون على التمام. المقصود هنا ان قول ان الناس قد جمعوا لكم - 00:19:13

الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهن فزادهم ايمانا يكون تتحققه مع اطلاق العموم ابلغ ديانة من تتحققه مع تسمية الخصوص - 00:19:31

فانه اذا قال شخص لشخص او اشخاص ان فلانا وفلانا وفلانا وسمى اربعة قد جمعوا لك هل خشيتهم لهم كخشيتهم لو قيل له بان الناس قد جمعوا لك ها لا فجاء الخطاب على سبيل - 00:19:53

انه ما بقي الا انت وان الناس تظافروا على امركم ومع ذلك مع العموم الظاهر في خطاب المtowerدين مع العموم الظاهر في خطاب المtowerدين الا ان الله ثبthem يقوله فزادهم - 00:20:16

فزادهم ايمانا مع ان الخطاب في ظاهره مقام من التوعيد والوعيد. ان الناس قد جمعوا لكم الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فمعنى هذا ان اهل الایمان بایمانهم - 00:20:35

محفوظون بحفظ الله سبحانه وتعالى نعم قال رحمة الله وقال تعالى يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له وان يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب - 00:20:52

قال الشافعي رحمة الله فمخرج اللفظ عام على الناس كلهم. وبين عند اهل العلم بلسان العرب منهم انه انما المراد بهذا اللفظ العام المخرج بعض الناس دون بعض. لانه لا يخاطب بهذا الا من يدعو من دون الله الها. تعالى - 00:21:15

عما يقولون علواً كبيراً. لأن فيهم من المؤمنين المغلوبين على عقولهم وغير البالغين ممن لا يدعون معه إليها قال رحمة الله وهذا في معنـىـ الـآيةـ قـيلـهـاـ عـنـ أـهـلـهـ الـعـلـمـ بـالـسـاسـ وـالـآيةـ قـيلـهـاـ أـوـضـعـهـ عـنـ غـرـبـهـ الـعـلـمـ لـكـثـرـةـ الـدـلـالـاتـ - 00:21:35

فيها نعم الشافعي ذكر الآية الثانية يا أيها الناس وضرب مثل فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له فيقول، ان هذه الآية كالتي قيلها عام اربيد به - 00:21:56

الخصوص ولكن يقول لك بان الاولى اظهر في ادراك المخاطبين لها لانهم يعرفون بديهية انهم ليسوا جميع الناس ليسوا جميع اهل الارض، فهذا ادراكنا يحتاج الى عالم بالشرعية لا يحتاج الى عالم - 15:00

بالشريعة قال بخلاف الثانية فان فيها مادة من فقه الشريعة اه لممن اراد فقهها او يحتاج الى مقدمات في فقه الشريعة من اراد تحقيق هذا المعنـ فـ فيها فـان قوله با اـهـ الناس ضـرب مـثـاـ فـاستـمعـوا لـه - 00:22:33

ليس المقصود بالخطاب هنا جميع الناس في مقام السياق باعتبار ان مقام السياق هو في من كفر بالله لهذا جاء قوله يا ايها الناس ضرب مثلاً فاستمعوا له ان الذين تدعون من دون الله لئن بخلقوا نبياً واهلاً الابياء والتوحد لا يدعون من دون الله احداً

00:22:51

فإذا هم جملة من الناس اذا لم تقع الاية بذكر المشركين نعم تقع الاية لم تأتي الاية يا ايها الذين اشركوا ويا ايها الذين كفروا وانما ذكرت باسم الناس ، لأن هذا - 16:23:00

حتى من حيث التقدير والتكتوين وما يقتضيه مقام الربوبية الالية بهذا صار فيها يعني قوله تعالى يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له صار بهذا المثلا التحقيق لتهجد الربوبية ولتهجد - 00:23:34

ايش الالوهية بخلاف ما لو كان السياق على ذكري تسمية المشركين وحدهم الذين هم الخصوص الذين اراد الشعب بقوله عام اريد به  
الخصوص، لكان ظهور الابة في مسألة الالاهية وكانت مسألة الربوبية متضمنة تظمنا - 00:23:56

اللزوم - 00:24:19

ولهذا جاء قوله يا ايها الناس باعتبار ان العجز لا يختص بالمشركين بل وعجز متحقق في الجميع ولو اجتمع كل من خلق الله على ان يخلقو شيئا لم يخلقوه ولكن - 00:24:50

اولئك المؤمنين لم يعارضوا في مقام التوحيد وصار الخطاب مع اولئك لكن جعل مقدم الایة في العموم باعتبار ان هذا العموم هو تقرير مسألة الربوبية ان الذين تدعون من دون الله لن يخلقا ذبابا ولو اجتمعوا له - 00:25:06

هذا تقرير مسألة الالوهية وان كان تقرير مسألة الالوهية يتضمن او يستلزم مسألة الربوبية ولابد وكذلك تقليل مسألة الربوبية يستلزم تقرير مسألة الالوهية لكن اذا وقعت الدلالات على دينة مطابقة فيهما - 00:25:28

صار هذا ابلغ وارفع درجات الدلالات فهذا جاء قوله باسم الناس جميعاً يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له وهذا المثل يعتبر به اهل الایمان في تحقیق ایمانهم هذا المثل - 00:25:50

يعتبر به أهل الایمان في تحقيق ايمانهم ويزدادون به ايماناً كقول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ربِّي ارني كيف تحيي الموتى  
قالَ اولم تؤمنِ؟ قَالَ بِلَهُ لِيَطْمِئِنَ قَلْبِي فَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ الْمُضْرُوبَةُ فِي الْقُرْآنِ - 00:26:08

يطمئن بها المؤمنون. نعم قال رحمة الله قال الله تبارك وتعالى ثم افيفوا من حيث افافوا، وانما هم بعض منهم نعم - 00:26:29

فالعلم يحيط ان شاء الله ان الناس كلهم لم يحضروا عرفة في زمان رسول الله ورسول الله المخاطب بهذا ومن معه ولكن صحيفاً من: كلام العرب ان يقال افضلها من: حيث افاض، الناس، يعن، بعض، الناس. - 00:26:48

وهذه الآية في، مثلا، معنى الافتين قبلها وهو، عند العرب سواء، الآلة الاول، اوضح عند من يحها، لسان العرب من الثانية والثالثة

اوضح عندهم من الثالثة وليس يختلف عند العرب وضوح هذه الايات معا لان اقل البيان عندها كاف - 00:27:06

من اكثره انما يريد السامع فهم قول القائل فاقل ما يفهمه به كاف عنده وقال الله جل ثناؤه وقودها الناس والحجارة. فدل كتاب الله على انه انما وقودها بعض الناس لقول الله - 00:27:26

ان الذين سبقت لهم منا الحسنة اولئك عنها مبعدون وهذا في الاخبار التي في جملتها اخبار كونية هذه الاخبار التي ذكرت في الايات كثير منها او في جملتها اخبار كونية - 00:27:44

ثم افيضوا من حيث افاض الناس فيقول الشافعي انه لم يرى الجميع الناس من اهل الارض هذا جانب او صفة كونية يتعلق بامر التكوين وواقع التكوين ولكن اذا بان لك قد يقول قائل ما نتيجة هذا في اصول الفقه - 00:28:05

ما نتيجة هذا في اصول الفقه العلم الذي يتصل بالتشريع والاحكام هو الشافع هنا يريد ان يقرر ان هنالك مقدمة لغوية وهي ان العرب في كلامها تستعمل العام وتريد به - 00:28:26

ها الخصوص هذا اثباته كشاهد في لغة العرب لا فرق بين ان يرد في مقام تشريع او في مقام تكوين فاذا قيل ما الدليل على ان لسان العرب يأتي بالاسم العام او بالسياق العام ويراد به الخصوص - 00:28:46

قيل الدليل ذكره في القرآن. وبكلام العرب وفي شعرها ومنه في القرآن ثم افيضوا من حيث افاض الناس يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له فهذا اثباته يدل على ان - 00:29:09

الاظهار في ايات التشريع يعتبر بهذه المقدمة اللغوية فاذا نظر اية التشريع في الامر والنهي وان سياقها عام وان سياقها عام او نظر حديثا وان سياقه عام يجب ان يتبيّن - 00:29:26

يجب ان يتبيّن اهو من العام المحفوظ او من العام المخصوص او من العام الذي اريد به الخصوص لا تثبت هذه الاوجه الثالثة لا تثبت هذه الاوجه الثالثة الا اذا صحت مقدمة - 00:29:45

ما هي هذه المقدمة انه يصح في كلام العرب ورود العام الذي يقابل الخاص وانه يرد العام الذي يدخله التخصيص وانه يرد العام الذي يراد به الخصوص والشافعي ليثبت النوع الثالث وهو العام الذي يراد به الخصوص - 00:30:04

قال ومن دليله في القرآن هذا وهذا ورد في مقام الخبر فانه يكون كافيا في تحقيق ذلك في مقام التشريع يكون كافيا في مقام التشريع لان العبرة من حيث التقدير اللغوي؟ هل اللغة - 00:30:29

يستعمل فيها العام ويراد به الخصوص الجواب نعم وهذا امثلته كثيرة في القرآن ولكن قد يقال لماذا استعمل الشافعي الايات في الامر الكوني ولم يذكر الايات في الامر التشريعي قيل لان الايات في الامر الكوني من حيث - 00:30:49

هو يريد ان يثبت مقدمة ليست شرعية ويريد ان يثبت مقدمة لغوية والامر التشريعي يدخله اختلاف واجتهاد لكن هذه المقدمة في التكوين لا يدخلها نزاع بمعنى اذا قيل ان الناس ثم افيضوا من حيث افاض الناس - 00:31:12

لا احد من اهل العلم بل ولا من العامة لا من المسلمين ولا من غير المسلمين يفهم من حيث افاض الناس ان المقصود جميع اهل الارض لا احد يتصوره فهما - 00:31:35

بخلاف لو كانت في اية تشريع وهو يريد ان يثبت ليس حكما فقهيا يرجح مذهب الكوفيين او على مذهب اهل المدينة او غيرهم لا هو يريد ان يثبت مقدمة لغوية - 00:31:47

هذه المقدمة تحتاج الى امثلة قطعية من جهة تحقق المثال فيها وهذه الامثلة لها صفة القطع وليس لها لا صفة القطع لانه يقول ان قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس ليس المقصود جميع الناس - 00:32:02

اذا صار عاما اريد به الخصوص نعم قال رحمة الله بباب الصنف الذي يبين سياقه معناه قال الله تبارك وتعالى واسأله عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت اذ تأثيهم حيتانهم يوم سبتمهم شرع - 00:32:20

ويوم لا يسبتون لا تأثيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون فابدا جل ثناؤه ذكر الامر بمسأله عن القرية الحاضرة البحر. فلما قال اذ يعدون في السبت الاية دل على انه انما - 00:32:40

اراد اهل القرية لان القرية لا تكون عاديه ولا فاسقة بالعدوان في السبت ولا غيره. وانه انما اراد بالعدوان اهل للقرية الذين بلاهم بما كانوا يفسقون. وقال وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة وانشأنا بعدها قوما اخرين. فلما احسوا - 00:32:56

بأنسنا اذا هم منها يركضون. وهذه الاية في مثل معنى الاية قبلها. فذكر قسم القرية فلما ذكر انها ظالمة بان للسامع ان ظالم انما هم اهلها دون منازلها التي لا تظلم. ولما ذكر القوم المنشئين بعدها وذكر احساسهم - 00:33:16

الباس عند القصر احاط العلم انه انما احس البأس من يعرف البأس من الادميين باب الصنف الذي يدل بعده حصل الصنف الذي يدل لفظه على باطنه دون ظاهره. قال الله تبارك وتعالى في الاية التي ذكرها او الايات التي ذكرها الشافعي - 00:33:36

بقوله واسأله عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت تأثيرهم حيث انهم يوم سبتمهم شرعا ويوم لا يثبتون لا تأثيرهم كذلك نبلوهم ما كانوا يفسقون اولئك القوم انما ذكر - 00:34:02

واسأله عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت القرية يراد بها الذكر هنا اهلها ولذلك لما جاء قوله واسأله عن القرية التي كانت فيها اهل القرية - 00:34:18

وبمثل هذه الايات وهذا النوع مما يرد في كلام العرب وجاء في كتاب الله صارت من شواهد النظرية التي بحثت عند الاصوليين وعند المتكلمين وعند علماء اللغة وهي ما تعرف بنظرية الحقيقة - 00:34:34

والمجاز وهي نظرية طويلة بحثها علماء اللغة وبحثها علماء اصول الفقه وبحثها علماء النظر من المتكلمين في كتب علم الكلام وفيها اقوال ومسالك والبحث بهذه المسألة يقع على احد تقديرین اما - 00:34:54

باعتبار ان المجاز من عوارض الالفاظ واما باعتبار ان المجاز من عوارض المعانی بمعنى اذا قدر القول في المجاز باعتباره اصطلاحا بعض التراكيب او السياقات في لغة العرب فتسمى هذا او يسمى هذا النوع من السياقات مجازا - 00:35:18

في اصطلاح تسميتها من حيث الالفاظ ويسمى النوع الذي يقابلها حقيقة فهذا فيه سعة وهو على جملة كلام اهل العلم في الاصطلاحات وقد قيل بأنه لا مشاحة من اصطلاح فهذا من جنس تسمية الفاعل فاعلا - 00:35:40

والوصف الفضلة المنتصب المبين الى الحال حالا والذى يبين معنى من تمييز الى غير ذلك فهذه اصطلاحات ذكرت في علم النحو وعلوم اللغة وعلم الشرعية وهي كثيرة شائعة آما بمعنى اذا قيل هذا السياق يسمى مجازا كاصطلاح اما اذا ذكر باعتباره من عوارض المعانی - 00:36:01

فهذا ناقص ولا يصح وهذا هو الراجح في مسألة المجاز طبعا الذين بحثوا هذه المسألة في كتب اللغة وفي كتب الاصول وفي كتب علم الكلام او بعبارة اخرى نقول لما بحثت هذه المسألة في كتب علم الكلام والاصول واللغة - 00:36:29

فانه يبين لك ان عنایة هذه المسالک العلمیة ببحثها فضلا عن من بحثها تبعا لهم من علماء التفسیر او بعض علماء الفقه اشار اليها لكن بحثها الاصلي في هذه الكتب الثلاثة او في هذه العلوم الثلاثة - 00:36:54

واذا قيل منشأ بحثها اي هذه العلوم او علم اللغة او علم الاصول او علم الكلام بالتحقيق ان منشأ هذه المسألة هو علم الكلام وهي مسألة بهذا الترتيب في المعانی - 00:37:13

بعدها علماء المعتزلة وكان فيهم جملة من كبار علماء اللغة في زمانهم وفي تاريخهم ولهם عنایة معروفة باللغة وكتابة وكتابه فيها المقصود ان هذه المسألة بهذه الدرجة اه تعد من - 00:37:30

اه المسائل التي اه بدعها جملة من المتكلمين ثم شاع القول فيها على هذه الدرجة في كتب الاصول واللغة والذين يتكلمون في بحثها المقارب منهم يبحثها من الوجه الاصطلاحي وبحثها من الوجه الاصطلاحي لا معنى له - 00:37:52

لانه فيما يظهر لم ينزع احد اصطلاح ولم ترى ان علماء اللغة ذكروا مذاهب مختلفة في تسمية الحال حالا او تسمية التمييز تمييزا هل وقف احد من الناظرين في المعارف - 00:38:16

او العلوم او النحوات او علماء اللغة او علماء الشرعية او حتى المتكلمين في مسألة ليصفوا اصطلاحا بوصف قاله قوم فيعارضونهم فيه هذا ليس له مثال فاذا بحث هذه المسألة في هذه الموارد العالية من العلوم - 00:38:33

والتي تؤسس لمقدمات العلوم يدرك على انها بحثت لرتبة تجاوزت هذه الدرجة الاصطلاحية اللغوية ولذلك من لم يدرك هذا الفرق كما كتب بعض الكاتبين بان ابن تيمية الذي منع هذه النظرية قالوا بانه تناقض - 00:38:52

لأنهم وجدوا في كلمات وجمل من فتاواه وكتبه انه يستعمل في بعض الجمل فيقول وهذا من باب المجاز وهذا ليس تناقضا من شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله وانما هو يستعمل المعنى - 00:39:13

باعتبار ان هذا في الاصطلاح يسميه من يسميه مجازا لكن اذا نظر المجاز باعتبار اللفظ المستعمل لما وضع له اللفظ المستعمل لغير ما وضع له المجاز والحقيقة بينهما تقابل لا يجتمعان على مورد واحد هذا - 00:39:33

بني عليه الوهم الذي سبق ذكره آآ في مجلس الذي بعد صلاة العصر لما قيل بانه قسم خطاب الشارع الى ظاهر في الرتبة الثانية احسنت الى ظاهر ومعنى لولا نظرية المجاز - 00:39:54

لم توجد هذه النتيجة تقسيم نص الكتاب والسنة الى ظاهر ومؤول هو فرع عن نظرية المجاز. اذا رفعت نظرية المجاز لم يمكن ان تقسم دلالة الخطاب في كلام الله ورسوله الى ظاهر يقابلها - 00:40:16

يقابلها مؤول ولذلك اذا نظرت الذين عنوا بها هم اهل صنعة لغوية ولكنهم مادتهم الاصلية هي مادة علم الكلام ولذلك البعض احيانا كما قال الشافعي في ثنايا كلامه واشار الى هذا الى ان من قصرت مداركه علمه - 00:40:37

ربما رأى بعض المعاني لا معنى لها واختصرها فيأتي البعض ويقول ان هذه المسألة المنازعة فيها مكابرة واسألي القرية معروف انه لا يسأل الجدار فكيف لا نقول ان هذا مجاز - 00:41:03

لا المكابرة لو ان احدا قال بان الجدار يسأل وان الباب يسأل وان الجمام يسأل ويجب وينطق في العرف المعتاد هذا لو ادعاه احد لقليل انه ايش مكابر لكن هل قال بهذا احد - 00:41:17

لا فاذا هذا المعنى ما قال به احد. اثنين لو سمي هذا السياق كاصطلاح مجازا كما سموا بعض الترتيب والسياقات طباقا وجنسا الى غير ذلك والبلاغيون لهم توصيف كما تعرفون - 00:41:34

والجنس والطباق واذا جئت المناطق لهم ترتيب في الفصل والنوع والخاصة والجنس القريب الى اخره فتسمية هذا باصطلاح اهل المنطقة وباصطلاح اهل البلاغة ايضا هذا في جملته لا منازعة فيه - 00:41:51

والعقل في النظر العلمي العارف بالنظر العلمي يبين له ان مسألة كهذه لو كانت مسألة اصطلاحية محضة لا يتصور ان اخص العلوم بترتيب المقدمات عند المتكلمين تعنى بها اللي هي علم اللغة - 00:42:08

وعلم الاصول وعلم الكلام ما ما في مثال في قضية اصطلاحية سببته هذه المحاورة المطولة بتاتا ولا يتصور هذا اصلا فاذا لما يقال هذه مكابرة او مغالبة او اضطر اليه ابن تيمية ليغلق لا هو لم يضطر اليها هو سياق منطقي - 00:42:32

وان كنت لا احب ان نستفصل فيها كثيرا لكن اه يشار الى جملة القول في هذه المسألة الى انها ان قصدت المجاز باصطلاح بعض السياقات تسمى مجازا وهذا ايش هذا بدهي - 00:42:56

ليس بدا هي انه لابد ان تسمى مجازا لكن لو سمي واحد لا احد يستطيع ان ان يمانعه كلمة مجاز في ذاتها ليست كلمة مشكلة او تدل على خطأ في فهم اية تكون تمييز - 00:43:13

من باب التمييز كيف من باب التمييز؟ بمعنى ما يكون من السياق فيه حذف للمضاف او نحو ذلك يسمى ايش مجاز وما يسلم من الحذف تسمى ايش حقيقة فيكون هذا من باب تمييز ما فيه حذف وما لا - 00:43:28

وما لا حدث فيه ولكن لم تقع هي على هذا القدر واثبات هذا كما قلت هنالك اثبات مفصل وهنالك اثبات مجمل يناسب من اراد ان يختصر وهو انه لا يتصور ان اصطلاحا - 00:43:50

يصير ايش اشكالا وبحثا علميا مدققا ومطولا في كتب علم الكلام. ما علاقة علم الكلام بالاصطلاحات اللغوية هل وجدتم في واحد من كتب علم النظر انهم بحثوا الحال والتمييز هل تسمى حالا وتمييزا - 00:44:12

ولا مفعولا مطلقا والا مفعولا لاجله ابدا هي مسألة لها اثر في الترتيب وخاصة في مسائل اصول الدين وفي الالهيات وبخاصة في

مسألة الصفات وان كان لها اثر في غيرها - 00:44:31

ليس فقط في هذا الباب الشاهد في ذلك ان هذا لا يسمى كذلك وعامة السياقات التي سميت بالمعاني المجازية التي صحن فيها التقابل بما سمي بالظاهر والمعول هي عند التحقيق تعود الى نوعين - 00:44:47

في كلام العرب النوع الاول ما كان من باب ايجاز الحذف اي الايجاز بموجب الحذف والنوع الثاني ما كان من باب المشترك اما الحذف فهو كقول الله واسأل القرية فانه بالاجماع العقلي والشرعى ان المقصود - 00:45:08

اهل القرية فهذا حذف ولكن ما موجب هذا الحذف حذف باعتبار اىش قذف باعتبار ماذا باعتبار انه معلوم والحذف في القرآن حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه من شرطه الضروري في اللغة وفي العقل والمدارك ان يكون معلوما - 00:45:31

ولكن اذا وقع محدودا فانك ترى في سياق ايات الكتاب المبين ان المضاف تارة يذكر مع المضاف اليه وتارة اىش يحذف فاذا حذف فله دالة مثل ما قلنا في قول الله تعالى الذين قال لهم - 00:45:56

الناس فهذا ابلغ في تحقيق التوحيد ومثله واسأل اهل القرية هذا ابلغ من واسأل اهل القرية بمعنى ان اولئك يريدون نفي التهمة عنهم حتى اطلقوا الاسم على القرية بكل ما فيها - 00:46:14

ليصير هذا ابلغ في دعوى رفع رفع التهمة واسأل القرية التي كنا فيها لكن اذا اذا سألنا عن شرطه اللغوي شرطه اللغوي ما يدخل في هذه المقاصد. هذه مقاصد في التشريع عظيمة لكن في شرطه اللغوي المجرد - 00:46:34

الذى يأتي في شعر العرب له معانى بلاغية له معانى بلاغية لكن شرطه الضروري الذى يجب توفره فيه ان يكون ماذا؟ معلوما وهذا في التحقيق هذا النوع في التحقيق ليس خاصا بلسان العرب - 00:46:54

بل هو موجود في جميع لغات بني ادم بل لو كلف الانسان ان يتكلم مع جميع اجزاء المحدودات لنتقلت اللغة والتبادل في الالفاظ على الناس تمام اللغة ولا فيها حذف - 00:47:17

ولذلك ابن مالك رحمة الله في الفيته قال وحده ما يعلم جائز كما تقول زيد بعد من عندكما وفي جوابي كيف زيد قل دنف فزيد استغنى عنه اذ عرف هل الجملة الاسمية المركبة من المبتدأ والخبر - 00:47:34

تقع بذكر الخبر دون ذكر الاسم فلو قلت دنف هل تسمى هذه جملة لا لكن لما تقدم السؤال من السائل لك وقال لك كيف زيد فقلت ده نيف صار قوله دنيف خبر لمبتدأ - 00:47:58

معلوم ولم تحتاج ان تقول في ذكر الخبر زيد دلف فهذا صار يعرض خبرا اعرابا صحيحا ولكنك لو جئت بدون سائل سألك السؤال وقلت دنف ما صح لاحد ان يقول هذا خبر والمبتدأ هو كذا او كذا - 00:48:19

لانه ليس معلوما فقول ابن مالك وفي جوابه كيف زيد قلت اليست جملة كيف زيد قل دنف يمكن ان تترجم الى كل لغات العالم في كل لغة كيف فلان ويقولون طيب ويقولون مريض موجود او مسافر اليه كذلك - 00:48:40

موجود هذا الحذف وليس موجودا هذا موجود وبدهى مما يدلك على ان هذه المسألة في ذاتها متعال ليش نضرب مثال بلغات غير العرب يدلك على ان هذه المسألة في ادراك معانها مسألة بدبيهية - 00:49:01

لا تحتاج الى ان تبحث في علم الكلام وتؤصل و كانها نظرية اكتشفت لا دي مسألة بدبيهية النوع الثاني ما هو؟ المشترك يسمون المشترك اىش مجازا والمشترك ليس مجازا لم؟ لان اللفظ - 00:49:17

او الاسم المفرد المشترك السياق يميزه ولابد السياق يميزه ولابد فصار ما يدور عليه صار ما يرود ما يدور عليه او ما تدور عليه نظرية المجاز اما انه في باب - 00:49:40

ايش حذف المعلوم وهذا بدبيه في جميع اللغات واما انه في باب المشترك وهذا على حسب العلم المشتركات من الالفاظ كالارادة مثلا في مثل قول الله سبحانه وتعالى جدارا يريد ان ينقض - 00:50:03

فهل الارادة اذا وردت على محل ليس حيا تكون على معنى الارادة التي للحي هذا هو من الاسم المشترك ومن الاسم ايش هو من الاسم المشترك ولذلك فهذه المسألة لم تكن من مسائل اللغة المشكلة - 00:50:26

ولم تتفق العرب اه في شعرها وفي كلامها على دلالتين متقابلتين احدهما ظاهرة والآخرى مؤولة تسمى الاولى حقيقة والثانية مجازا  
انما الذي يعرف في كلام العرب وغير العرب هو لحن القول - 00:50:49

وان القول قد يكون صريحا وقد يكون ايش ماذا وقد يكون لحن لكن اللحن غير كما قال الله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول هو  
الايماء لكن هم في نظرية المجاز لم يقوله في لحن القول - 00:51:08

هم يقولونه في صريح الخطاب وفي الايات الخبرية في الالهيات يجعلون لها معنيين متقابلين احدهما مرادا والآخر ليس مرادا ثم  
يقولون هذا الذي ليس مرادا انما تحقق ظبطه بادلة علم الكلام التي لا يعرفها جمهور المسلمين - 00:51:28

هذا كله من التكلف في الدين والمخالفة لطرق العقل والنقل والعلوم باصنافها انما المقصود في هذه الاشارة المختصرة لمسألة المجاز  
ان يعرف انها مسألة مؤثرة بالعلوم وان يا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لم ينتحم القول فيها اغلاقا لاصطلاح من الاصطلاحات -  
00:51:48

والا هذا امر من البديهيات سعته كما هو معلوم. نعم قال رحمة الله الصنف الذي يدل لفظه على باطننه دون ظاهره. قال الله تبارك  
وتعالى وهو يحكي قول اخوه يوسف لابيهم - 00:52:14

ما شهدنا الا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين واسأل القرية التي كنا فيها والعيرة التي اقبلنا فيها وانا لصادقون فهذه الاية في مثل  
معنى الايات قبلها لا تختلف عند اهل العلم باللسان - 00:52:30

انهم انما يخاطبون اباهم بمسألة اهل القرية واهل العير. لان القرية والعير لا ينبعان عن صدقهم نعم نقف على هذا وبالله التوفيق وان  
شاء الله تعالى فيما يتعلق بمجلس الغد بمشيئة الله - 00:52:47

لعله يكون مناسبا ان نبدأ بعد صلاة الظهر ونأخذ ساعة ثم يتوقف المجلس او يكون هنالك وقت كافي او كافيا للاستراحة للاخوة ثم  
نستأنف المجلس بعد صلاة العصر لانه ربما - 00:53:07

لا نتمكن من المغرب على تمامه لسبب رحلات السفر ولديه رحلة سفر مبكرة بعض الشيء من الليل ولذلك لعلنا نستفيد من الوقت  
باعتبار المجلس يبدأ ان شاء الله بعد صلاة الظهر ولكن لا نمتد الى العصر نأخذ ساعة تقريبا - 00:53:31

ثم نتوقف ونستأنف بعد صلاة العصر مباشرة الى المغرب ولعله نأخذ بعد المغرب ولو بعضه بمشيئة الله وصلى الله وسلم على نبينا  
محمد - 00:53:51